Al-Tijari التجاري

التاريخ : 5 مارس 2017
الإشارة : CCG/018/2017

السيد: خالد عبدالرزاق الخالد المحترم
نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي
شركة بورصة الكويت للأوراق المالية

تحية طيبة وبعد،

وفقاً لأحكام الفصل الرابع (الإفصاح عن المعلومات الجوهرية) من الكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 2010/7 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، نرفق لكم الملحق رقم (8) نموذج الإفصاح عن الدعاوى القضائية بشأن الحكم الصادر من قبل محكمة الإستئناف بجلستها المنعقدة بتاريخ 2017/2/22 في الدعوى الخاصة بإبطال عقود بيع أسهم بنك بوبيان المبرمة بين مجموعة من الشركات وبين مصرفنا.

علماً بأن مصرفنا قد طعن على الحكم المذكور أمام محكمة التمييز بالطعن المقيد برقم (17/461).

مع أطيب التمنيات،،،

يعقوب حبيب الإبراهيم
الناطق الرسمي بإسم البنك
مدير عام الالتزام والحوكمة

نسخة:
السادة: هيئة أسواق المال المحترمين / السيد: مدير إدارة الإفصاح المحترم

البنك التجاري الكويتي
Commercial Bank of Kuwait
صندوق بريد: 2861 الصفاة 13029 الكويت تلفون: 22990000 (50) خط فاكس: 22450150 الموقع الإلكتروني: www.cbk.com البريد الإلكتروني: cbkinq@cbk.com
P.O.Box 2861 Safat 13029 Kuwait Telephone: 22990000 (50 lines) Fax: 22450150 Website: www.cbk.com E-mail: cbkinq@cbk.com

ملحق رقم (8)

نموذج الإفصاح عن الدعاوى القضائية

التاريخ	5 مارس 2017
اسم الشركة المدرجة	البنك التجاري الكويتي (ش.م.ك.ع)
رقم القضية	2016/2064 تجاري/06
موضوع القضية	دعوى إبطال عقود بيع الأسهم المبرمة بين المدعيات من الثانية إلى الأخيرة وبين البنك التجاري الكويتي "أسهم بنك بوبيان".
تاريخ الحكم	22 فبراير 2017
المحكمة التي أصدرت الحكم	محكمة الإستئناف
أطراف الدعوى	1. شركة دار الإستثمار 2. شركة الإختيار المميز للتجارة العامة والمقاولات 3. شركة الفرص المتميزة للتجارة العامة والمقاولات 4. شركة الدار لإدارة الأصول الإستثمارية **(المستأنفات)** 5. شركة الفكر التطويري للتجارة العامة والمقاولات 6. شركة التراث العريق للتجارة العامة والمقاولات <u>ضد كل من:</u> 1. البنك التجاري الكويتي 2. شركة مجموعة الأوراق المالية 3. الشركة الكويتية للمقاصة 4. مدير سوق الكويت للأوراق المالية 5. الممثل القانوني لبنك الكويت الوطني بصفته 6. محافظ بنك الكويت المركزي بصفته
الحكم لصالح	الشركات المستأنفة
منطوق الحكم أول درجة	رفض الدعوى وإلزام المدعيات بالمصروفات ومبلغ ألف دينار مقابل أتعاب المحاماه الفعلية.

منطوق حكم الإستئناف	حكمت المحكمة:- أولاً - بعدم قبول اختصام المستأنف ضدهم الثانية والثالثة والرابع والخامس والسادس بصفتهم في الإستئناف الأول وبذات صفاتهم في الإستئناف الثاني المضموم، وبقبول الإستئنافين فيما عدا ذلك شكلاً. ثانياً - بتصحيح الخطأ المادي الوارد بديباجة الحكم المستأنف وذلك بإدراج أسماء المستأنفين في الإستئناف المضموم كخصوم متدخلين إنضمامياً للمدعيات في طلباتهن. ثالثاً - وفي موضوع الإستئنافين بإلغاء الحكم المستأنف فيما قضى به من رفض الدعوى والقضاء مجدداً بإبطال عقود بيع الأسهم المؤرخة 2008/11/30 المبرمة بين الشركات المستأنفات من الثانية حتى السادسة وبين البنك المستأنف ضده الأول ببيع أسهم بنك بوبيان والبالغ إجماليها 221,425,095 سهماً (مائتان وواحد وعشرين مليونا وأربعمائة وخمسة وعشرون ألفاً وخمسة وتسعون سهماً) وإعادة الحال إلى ما كان عليه قبل التعاقد وأهمها رد الأسهم إلى ملكية الشركات البائعات وريعها وفوائدها والمزايا التي تحصل عليها منها البنك المستأنف ضده الأول، وإبطال كافة التصرفات التي أجراها على حساب الشركة المستأنفة الأولى لديه بعد تاريخ البيع وألزمت المستأنف ضده الأول بمصاريف التقاضي عن الدرجتين وأن يؤدي للمستأنفين في الإستئنافين الماثلين مبلغ خمسة آلاف دينار مقابل أتعاب المحاماة الفعلية.
منطوق حكم التمييز	-
الأثر المتوقع على الشركة نتيجة الحكم	صدر الحكم في الإستئنافين رقمي 2064 ، 2271 / 2016 (تجارى/6) بجلسة 2017/2/22 على النحو الوارد بالمنطوق أعلاه، وقد طعن البنك على الحكم المذكور أمام محكمة التمييز بالطعن المقيد برقم (17/461).